إشكالية ومعوقات تمويل الصيرفة الإسلامية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

دراسة تحليلية عن مصرف الجمهورية

د. الصادق إمحمد عبدالله
جامعة طرابلس

أ.أكرم إمحمد بلقاسم
جامعة الزاوية

المستخلص:

يعد تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من بين أهم المحاور التي دارت حولها أبحاث الكثير من الاقتصاديين والباحثين، على اعتبار أنَّها تواجه هذا المشروعات في صراعها من أجل البقاء والاستمرار. فتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة يمثل دوماً الانشغال الأهم سواء بالنسبة لأصحاب هذه المشروعات، أم للسلطات الرسمية في الاقتصاديات المعاصرة، وقد تم اختيار مصرف الجمهورية، مركزاً على مشكلة يمكن تحديدها في مدى إمكانية مساهمة المصارف الليبية في حل إشكالية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا بالصيغ الإسلامية.

هدفت الدراسة إلى تحديد أهم مشكلات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، كذا مدى تلبيتها لكل طلبات التمويل المستلمة من قبل هذه المشروعات. ولتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وقد تم تصميم وتوزيع استبانة وزعت على مجتمع الدراسة قوامها 82 مفردة على المسئولين بمصرف الجمهورية، ومن ثم تحليل بيانات الاستبانة من خلال البرنامج الإحصائي SPSS وباستخدام الاختبارات الإحصائية المتنوعة تكمن في معامل ألفا كرونباخ لقياس الصدق والثبات، تحليل التكرارات والمتوسط الحسابي والنسب والانحراف المعياري، (t) للعينة الواحدة.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: عدم كفاءة صيغ التمويل الإسلامي التي يعتمد عليها مصرف الجمهورية، محدودة نوعا ما، كونها لا تحتوي

على صيغ غير أسلوب المرابحة ممَّا يجعل دوره محدوداً بالنسبة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وأنَّ أغلب المشاريع لا يوجد بها سياسات واضحة ومدروسة للاستثمار والإنتاج، وضعف الخبرة غالباً لدى أصحابها، وعدم وجود إدارات متخصصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في المصارف الليبية، خاصة بتقديم الدعم الذي تحتاجه المشروعات بمختلف مجالاتها، وعدم وجود قانون أو تشريع واضح ومفصَّل يحدد طبيعة المنتجات المالية الإسلامية التي يتم طرحها، والافتقار إلى وجود مراكز للتدريب والاستشارات بتكاليف منخفضة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

إشكالية ومعوقات تمويل الصيرفة الإسلامية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

مقدمة:

شهدت ليبيا في بداية سنة 2013 تحولاً وإصلاحاً متسارعاً من أجل منع التعامل بالربا في جميع المعاملات المصرفية، ورفع وتيرة التنمية الاقتصادية بعيدة المدى، بهدف تحقيق معدلات مرتفعة وزيادة الدخل مقابل تدنِّي مستوى الاعتماد على الائتمانات المصرفية المقدَّمة من المصارف التقليدية، وتحقيق أكبر مستوى من العمل المصرفي الإسلامي. وفي ظل السعي لتحقيق تلك الأهداف فقد صدر قانون رقم (1) لسنة 2013، الذي يمنع جميع المصارف الليبية من ممارسة العمل المصرفي القائم على الفائدة، غير أنَّ نجاح تلك الخطط هو رهين بمدى الجدية في تنفيذها واستمراريتها، وفي هذا الإطار فموضوع المشروعات الصغيرة والمتوسطة يمثل أهم تلك الإصلاحات".

تشير معظم تجارب التنمية والتقدم الصناعي بوجه خاص إلى أهمية الصناعات الصغيرة والمتوسطة، ودورها في رفع معدلات النمو الاقتصادي، سواء في الدول النامية أم المتقدمة، وقد ساهمت تلك الصناعات في تقدم الولايات المتحدة الأمريكية واليابان والهند وغيرها (عقل، 2012).

ونظراً لأنَّ الصناعات الصغيرة والمتوسطة تتبع أهميتها من كونها تعزز الأداء للصناعات الكبيرة بتوفير الاحتياجات من المواد الأولية، ونصف المصنعة، وكذلك تبرز أهميتها للمجتمع في توفير فرص العمل والتدريب، وكذلك خفض معدلات البطالة والفقر. كما لها دور في الاستقرار الاجتماعي والسياسي للمجتمع، وهو ما من شأنه أنْ ينعكس على الاقتصاد القومي بشكل إيجابي (الشمري، 2008)، فأهمية البحث عن مصادر التمويل وتحديد الحاجة لها كماً وكيفاً من الممكن أنْ يساعد متخذي القرار في المصارف على توجيه التمويل اللازم وتوفيره في الوقت والزمن المحدَّد.

وتبدو أهمية هذا البحث في سبل وأشكال التمويل المصرفي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في كونه يحاول دراسة هذا الموضوع في وقت تبدو فيه الحاجة ملحة لدعم مثل هذه الصناعات وتطويرها، بما يسهم في التنمية الاقتصادية بمقابل ضعف التوظيف المصرفي في هذا المجال، وإحجام صغار المستثمرين في الخوض في هذا التعامل مع القطاع المصرفي.

أولاً- مشكلة الدراسة:

يمكن إيجاز مشكلة الدراسة في كون أدوات التمويل الاسلامي كخدمات مصرفية لازالت حديثة عن السوق الليبي والثقافة التمويلية في بيئة صغار وكبار المستثمرين في ليبيا، بمعنى آخر هناك ضعف في فهم فلسفة أدوات التمويل الاسلامي وآلياته، وهو ما يعكس ضعف الطلب على هذه الخدمات إذا ما استثنينا خدمة المرابحة، وكون التجربة على المستوى الأصغر أسهل، وإقناع أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة بتبني هذا النوع من الخدمات مقارنة مع أصحاب الشركات الكبرى، وكبار المستثمرين بسبب عدم قدرتهم على توفير الضمانات المطلوبة أيسر، ونطراً لاعتبار المشروعات الصغيرة رافداً للتنمية وداعماً لقطاع الصناعات المتوسطة والكبرى، فتمويل هذا النوع من المشروعات يعد بمثابة تحفيز نحو تغير ثقافة التمويل لدى أصحاب المشروعات، والتحول من أدوات التمويل الربوية إلى التمويل الإسلامي،

وهنا تعتد بيئة المشروعات الصغيرة والمتوسطة المجال الخصب لاختبار مدى جاهزية صغار المستثمرين اليوم و كبار المستثمرين غداً للتعامل مع هذه الخدمات.

وهنا نطرح التساؤل التالي للدراسة وهو: كيف يمكن للمصارف الليبية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا بالصيغ الإسلامية؟

وينبثق من هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما درجة الإلمام والمعرفة للصيغ الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

2. ما أهم مشكلات ومعوقات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

ثانياً- أهداف الدراسة:

1. تحديد دور المصرف في زيادة وتنويع مصادر وحجم التمويل المتاح للمشروعات الصغيرة والمتوسطة للتقليل من المخاطر المحتملة.

2. التعرف على الآثار الإيجابية لتطبيق صيغ التمويل الإسلامي على المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

3. التعرف على واقع صيغ التمويل الإسلامي والتشريعات المتاحة، ومدى تقبلها من قبل أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثاً- فرضيات الدراسة:

تم تحديد وصياغة فرضيات الدراسة بناءً على طبيعة المشكلة وأهدافها على النحو التالي:

1. لاتوجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين فهم وطريقة تعامل المصارف التي تتعامل بالصيغ الإسلامية، ومخاطر تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

2. لا توجد علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين نقص وضعف التشريعات والقوانين ومحدودية آلية عمال التمويل المصرفي الإسلامي.

رابعاً- أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في محاولة الوقوف على أوضاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، وإلقاء الضوء على أساليب التمويل الإسلامي الممنوح لها، كما أنَّ هناك أسباب موضوعية تتمثل في قلة الدراسات والأبحاث التي تهتم بميدان التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ظل تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

إنَّ نجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة يؤدي إلى النهوض بمختلف فئات المجتمع وبخاصة الشباب، وبالتالي التقليل من نسبة البطالة، كما تسهم هذه المشروعات في إنعاش الاقتصاد الوطني، لذا يجب العمل على التوسع في إنشاء وإقامة هذه المشروعات وتوفير أفضل السبل والإمكانيات لها.

خامساً- منهجية الدراسة:

المنهج العلمي: المنهج الوصفي التحليلي.

مجتمع الدراسة: مصرف الجمهورية بمدينة طرابلس.

عينة الدراسة: عينة مختارة للمسئولين بالمصرف.

أداة الدراسة: صحيفة استبيان موجهة لعينة مختارة من المسئولين بالمصرف محل الدراسة.

حدود الدراسة: تتمثل الحدود المكانية في تطبيق هذه الدراسة على بعض المصارف المموَّلة لها بمنطقة طرابلس، وذلك باعتبار أنَّ مدينة طرابلس تحوي أكبر عدد من هذه المشروعات، أمَّا الحدود الزمنية لهذه الدراسة فتتمثل في الفترة الفعلية التي قام الباحثان بإجراء هذه الدراسة فيها.

سادساً– الدراسات السابقة:

1. دراسة ناصر ومحسن، (2009) بعنوان: "تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الاسلامية".

تناولت هذه الدراسة البحث عن بدائل تمويلية تكون ملائمة، وفي متناول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن أبرز هذه البدائل التمويل بالصيغ المصرفية الإسلامية، التي لا تعتمد على الفوائد الثابتة، والتي اثبتت نجاحاتها في النهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العديد من المجتمعات (حسن، 2013).

وقد هدفت هذه الدراسة إلى:

- إظهار مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات البلدان النامية، وما تحققه من تطور وتنمية في جميع الميادين.
- إظهار مدى ثراء وتنوع صيغ التمويل الإسلامي، ومدى صلاحيتها للتطبيق في مختلف القطاعات الاقتصادية ولمختلف الآجال.

المنهجية المستخدمة: تم استخدام المنهج الوصفي الكمي، أمَّا الأدوات المستخدمة في جمع البيانات فتتمثل في الكتب والأوراق والأبحاث العلمية، والدوريات، والنشرات والتقارير العلمية ذات العلاقة بالمشروعات الصغيرة.

وتوصلت هذه الدراسة الى مجموعة من النتائج أهمها:

- تتمحور إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عنصرين: يتمثل الأول في وجود نطام مصرفي غير مرن، ويعاني من سلبيات عديدة خاصة في البلدات النامية، ولا يتماشى مع التغيرات الجديدة للاقتصاد المفتوح، أمَّا العنصر الثاني فيتمثل في غياب ثقافة السوق المالي واعتمادها على موارد مالية ضئيلة مسيرة وفق نماذج تقليدية.
- تظهر أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وحتى البيئية والسياسية لما حققته من نجاح كبير، وتحقيق معدلات نمو

عالية، بالإضافة إلى دورها الإيجابي في إنشاء أسواق عمل وأسواق سلع وخدمات، وبالتالي مساهمتها في رفع الدخل القومي.

- أنَّ المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية تلتزم في جميع أعمالها بمبادئ الشريعة الإسلامية من أجل تحقيق توزيع عادل للثروة، وللوصول إلى تنمية اقتصادية أساسها التكافل الاجتماعي بيت أفراد الأمة، وتسعى إلى تحقيق ذلك من خلال تطبيقها لصيغ التمويل الإسلامية.
- أنَّ تجربة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغ إسلامية ومن خلال البنوك الإسلامية تعد حديثة نسبياً، وبما أنَّ هذه البنوك تخضع لرقابة البنك المركزي الذي يعمل أساساً من خلال نظم وقوانين وضعية ملاءمة إلى البنوك التجارية التقليدية، وأنَّ ذلك يعد إحدى معوقات تمويل البنوك الإسلامية لتلك المؤسسات.

2. **دراسة أبوصاع، (2009) بعنوان: "دور التمويل المصرفي في تطوير الصناعات الصغيرة"**. قامت هذه الدراسة على معرفة دور التمويل المصرفي في تطوير الصناعات الصغيرة ومساهمتها في تحقيق عدد من الأهداف التنموية التي يأتي على رأسها تقليص البطالة وتنمية المهارات واستغلال الموارد المحلية غير المشغلة، ونظراً لأهمية نجاحها في عديد من الدول التي حققت قفزات اقتصادية رأى أنْ يدرس المشاكل التي تعيق تلك الصناعات من خلال دراسة مدى أهمية حجم التمويل في ازدهار تلك المشروعات (أبوصاع، 2009).

وقد هدفت هذه الدراسة إلى:

- معرفة طبيعة عملية الصناعات الصغيرة في دول أخرى في العالم، وسبل تطويرها وتعزيز دورها في التقدم الصناعي، والاستفادة من هذه التجارب في الصناعات الصغيرة في الاقتصاد الليبي.
- معرفة أهم مصادر التمويل لتلك الصناعات في ليبيا، ومحاولة اقتراح أنواع وأساليب جديدة في التمويل، تسهم في تطوير هذه الصناعات وبالتالي زيادة النمو الاقتصادي.

• دراسة وتحليل أهم احتياجات الصناعات الصغيرة الليبية، وخصوصاً التمويل الضروري لتقديم هذا النوع من الصناعات.

المنهجية المستخدمة: اعتمدت الدراسة على المنهج الكمي، أمَّا الأدوات المستخدمة في جمع البيانات فتمثلت في نوعين من البيانات:

• المصادر الثانوية: وهي تتعلق بالإطار النظري للدراسة، إذ جمعت من الكتب المتخصصة والدوريات إضافة إلى الدراسات السابقة والأوراق البحثية.

• المصادر الأولية: وهي تتعلق بالجانب العملي للدراسة، وقد جمعت من التقارير والنشرات الصادرة على المؤسسات المالية.

وتوصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

• وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين حجم التمويل المقدَّم للمشروعات الصغيرة، ومدى مساهمتها في الناتج المحلي للصناعات.

• أهمية هذه الصناعات وضرورة تشجيعها سواء على المستوى التشريعي، أو الدعم المادي والفني.

3. دراسة محمود 2013/2012 بعنوان دور البنوك الإسلامية في تمويل المنشآت الأردنية الصغيرة والمتوسطة الحجم: دراسة ميدانية:

تناولت هذه الدراسة التعرُّف على دور البنوك الإسلامية في تمويل المشروعات الأردنية الصغيرة والمتوسطة الحجم (الجويفل، 2015)

وقد هدفت هذه الدراسة إلى:

• التعرف على أساليب البنوك الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودراسة هذه الأساليب، وتقييمها على أساس كفاءتها وملاءمتها لواقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

• وضع الحلول التي تمكِّن المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة من تمويل البنوك الإسلامية واستخدامها الأمثل.

• دراسة دور البنوك الإسلامية في تمويل قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

- التعرُّف على المعوقات التي تواجه البنوك الإسلامية سواء كانت تلك المشاكل من وجهة نظر البنوك، أو من وجهة نظر المنشآت ذاتها.

وتوصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- يوجد دور للبنوك الإسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، إضافة إلى وجود فاعلية لصيغ التمويل المتبعة في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم.
- وجود مجموعة من المعوقات التي تواجه البنوك الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم.

المنهجية المستخدمة: استخدمت الدراسة الأسلوب الوصفي التحليلي، أمَّا الأدوات المستخدمة في جمع البيانات فتتمثل في تطوير استبانة لقياس المتغيرات والأبعاد الخاصة بها ودراسة الفرضيات.

4. دراسة غميقة،(2015) بعنوان: "المشكلات التمويلية التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي".

تناولت هذه الدراسة المشكلات التمويلية التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي، واختيرت عينة الدراسة من مديري وموظفي إدارات الائتمان بالمصارف التجارية، والمؤسسات التي لها علاقة بالتمويل. (غميقة، 2015)

وقد هدفت هذه الدراسة إلى:

- التعرف على دراسة واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ومعايير تصنيفها حسب القوانين والضوابط المتبعة في الاقتصاد الليبي.
- التعرف على معايير منح الائتمان للمشروعات الصغيرة والمتوسطة المتبعة للمؤسسات المالية في السوق الليبي.

المنهجية المستخدمة: استخدمت الدراسة أسلوب الوصفي التحليلي، أمَّا الأدوات المستخدمة في جمع البيانات من خلال توزيع صحيفة استبيان على مجموعة من الموظفين في المصارف والمؤسسات المالية الأخرى.

وتوصلت هذه الدراسة لمجوعة من النتائج التي من أهمها:

- ضعف الجدارة الائتمانية لأغلب المشروعات الصغيرة والمتوسطة يرجع لعدم قدرة المشروعات على تقديم الضمانات المطلوبة من المصارف التجارية.
- عدم توافق مبلغ القرض الممنوح من المصارف مقارنة بالاحتياجات الرأسمالية والتشغيلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- قلة وجود خطط وبرامج تنفيذية للأجهزة التابعة للدولة للمساهمة في حل إشكالية تمويل هذه المشروعات.

الفجوة البحثية:

تناولت الدراسات السابقة أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني، كذلك دور المصارف الإسلامية في دعم هذه المشروعات، ومدى الفائدة التي تعود على المجتمع، وكذلك تلك التي تهتم بمواكبة التطورات التي تستجد في هذا العالم.

تشابهت هذه الدراسة مع بعض الدراسات السابقة في المنهجية المستخدمة، وهي (المنهج الوصفي التحليلي) وتصميم أداة استبيان سيتم من خلال جمع البيانات وتحليليها باستخدام SPSS/Excel ، وقد اختلفت هذه الدراسة مع الدراسات السباقة في كونها تبحث قدرة المصارف الليبية على تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ظل قانون رقم 1 لسنة 2013 لتعطيل العمل الربوي في المصارف الليبية، وبذلك تكون تجربة جديدة على السوق الليبي.

واستفاد الباحثان من الدراسات السابقة في معظم خطوات الدراسة، ابتداءً من تحديد مشكلة الدراسة، والمنهج المناسب الذي سيستخدمه، والتعرف على أسلوب بناء الاستبانة واختيار فقراتها، والتوصل إلى الأساليب الإحصائية الملائمة لتحليل نتائج الدراسة، كما سيستفيد منها في الأدبيات والإطار النظري، وفي مقارنة نتائج الدراسة الحالية مع نتائج الدراسات السابقة.

8- المشروعات الصغيرة والمتوسطة وواقعها في ليبيا:

نظرا لطبيعة الاقتصاد الليبي المعتمد في الأساس على ثروة النفط، فقد أصبح من الضروري دعم وتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما تؤكده العديد من القرارات الصادرة بهذا الشأن.

هذا وقد أثبتت التجارب كذلك أنَّ المشروعات الصغيرة والمتوسطة تتعرَّض في كثير من الأحيان إلى العديد من المخاطر والصعوبات التي تعيقها خاصة في مرحلة بداية التأسيس، وربما تسهم المخاطر والصعوبات في فشل وانهيار هذه المشروعات، ولهذا برزت على سطح الاقتصاديات العلمية فكرة إنشاء "حاضنات للمشروعات الصغيرة من أجل زيادة نسبة نجاح هذه المشروعات عن طرق تقديم الكثير من الخدمات لأصحاب هذه المشروعات والمتمثلة في خدمات التدريب والتأهيل والتمويل والاستشارات الفنية، وتوفير القدر المطلوب من المعلومات والبيانات التي تحتاجها هذه المشروعات في كافة المراحل التي تمر بها". (أبوصاع، 2009 ص42-43)

1.8- مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

إنَّ صعوبة وضع تعريف دقيق وموحَّد لهذه المشروعات يرجع بالدرجة الأولى إلى تركيبة هذا النوع من المشروعات، وكذلك إلى اختلاف الأماكن ومجالات النشاط التي تختص فيه، إضافة إلى أنَّ اقتصاد الدول المتقدمة يختلف تماماً عن اقتصاد الدول النامية، وذلك من حيث مستويات النمو والتكنولوجيا المستخدمة والمتطورة، وكذا التطور الاقتصادي والاجتماعي والمحيط الذي تتواجد فيه هذه المشروعات الصغيرة والمتوسطة. ومن هنا نتوصل إلى مجموعة من المعايير التي قد تساعد في الوصول إلى تحديد تعريف شامل وواضح للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

تعرف المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا بناء على قرار رئاسة الوزراء رقم (109) لسنة 1374 و.ر بإنشاء صندوق التشغيل ويتضمن ما يلي (رئاسة الوزراء www.gpc.gov.ly):

أ. المشروعات الصغيرة: وهي المشروعات التي لا يزيد عدد العاملين بها عن(25)عنصراً، ولا يتجاوز قيمة الإقراض لرأس المال التأسيسي الذي يمنح لها عن (2.5) مليون دينار ليبي كحد أقصى.

ب.المشروعات المتوسطة: وهي المشروعات التي لا يزيد عدد العاملين بها عن (50) عنصراً ولا يتجاوز قيمة الإقراض لرأس المال التأسيس الذي يمنح لها عن (5) ملايين دينار ليبي كحد أقصى.

من هنا نلحظ أنَّ المفهوم الدقيق والشامل الذي تبنته ليبيا في مجال المشروعات الصغيرة هو كل وحدة إنتاج، أو وحدة الخدمات الصناعية ذات حجم كبير، تتمتع بالتسيير المستقل، وتأخذ إمَّا مؤسسات خاصة أو عامة. ومن خلال التعاريف السابقة نلحظ أنَّ المشروعات الصغيرة التي تفوقها المشروعات الأخرى الكبيرة من حيث حجم العمال تبقى من المصادر الأساسية لنمو الاقتصاد الوطني، وكذا تحقيق المشاريع الاجتماعية المختلفة. والشكل رقم (1.2) يوضح أنواع المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

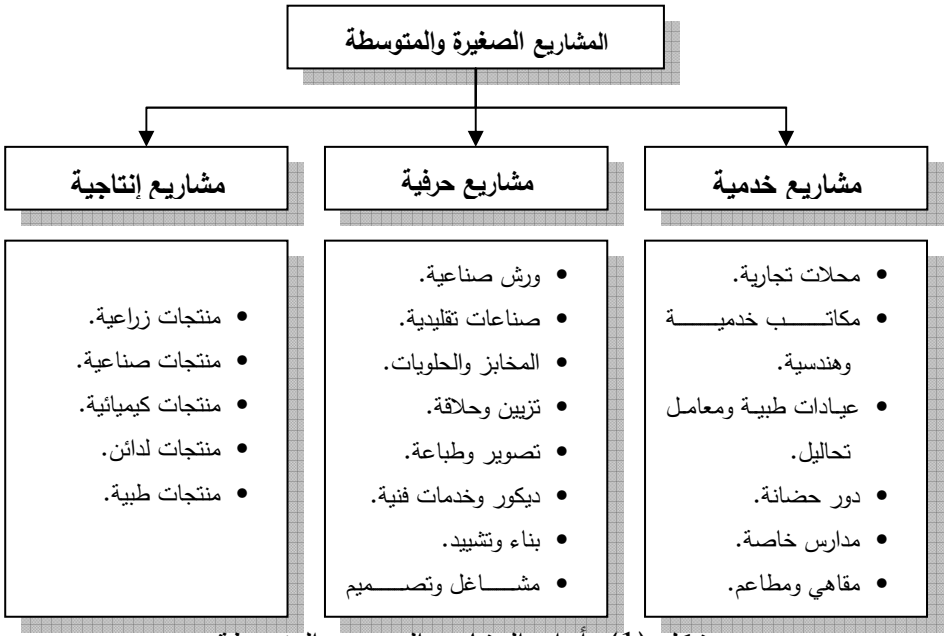

شكل (1): أنواع المشاريع الصغيرة والمتوسطة

2.8- خصائص ومزايا المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

تتصف المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالعديد من الخصائص والمزايا التي تميزها عن غيرها من الأحجام الأخرى، من أهمها ما يلي (جواد، 2007 ص84):

1. تشكل ميداناً لتطوير المهارات الإدارية والفنية والإنتاجية والتسويقية.
2. المساهمة في تحقيق التكامل مع الصناعات الكبيرة.
3. خلق فرص عمل أكثر وفرة واستمرارية لتشغيل الشباب، والتخفيف من حدة البطالة التي تعاني منها معظم الدول.
4. المساهمة في زيادة حجم الصادرات الصناعية.
5. التقليل من تكاليف المنتجات.
6. تفتح مجالاً واسعاً أمام المبادرات الفردية والتوظيف الذاتي، ممَّا يخفِّف الضغط على القطاع العام في توفير فرص العمل.
7. إمكانية تمويلها ذاتياً من مصادر التمويل الأخرى.
8. يمكن إدارتها بشكل فعَّال نظراً لصغر حجم وطبيعة عملها.
9. يمكن اقامتها في مساحات صغيرة نظراً لقلة وسائل الإنتاج المستخدمة وصغرها.
10. إمكانية إقامتها للمناطق النائية والريفية والمدن الصغيرة بالنظر لعدم وجود وإقامة المشاريع الصناعية الكبيرة.
11. تتصف باستمرار بحثها على الزيادة والتميز.
12. تستمد مشروعية إقامتها من إمكانية قيامها بدور محدَّد ضمن إطار عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
13. تلبي المشروعات الصغيرة والمتوسطة طلب المستهلكين من ذوي الدخل المنخفض على السلع، والخدمات البسيطة والمنخفضة التكلفة.
14. تقوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بتحقيق التوازن الإقليمي داخل المجتمع لعملية التنمية الاقتصادية (صناعة، تجارة، خدمات) والاستثمار الجغرافي وتحقيق النمط المتوازن للأقاليم.

15. خلق الشعور بالاستقلال والحرية لصاحب المشروع.

3.8- واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا والمشاكل التي تواجهها:

تلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة دوراً مهماً في الاقتصاد الوطني والعالمي، إذ تشكل رافداً مهماً من روافد الاقتصاد الوطني، كما أنَّها تشكل تكاملاً واضحاً مع الشركات العالمية العابرة للقارات من خلال تكامل الوظائف معها. ورغم التوجه العالمي الحالي نحو التكتلات الكبرى إلاّ أنَّ الاهتمام بالمشروعات الصغيرة ما زال قائماً في الدول أو الشركات رغم تباعد الدول في الاتفاق على حجم المشروعات الصغيرة على مستوى العالم.

بدأ الاهتمام مؤخراً في ليبيا بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة إيماناً بالدور الذي تلعبه هذه المشروعات في نمو الاقتصاد الوطني، حيث توجد أرض خصبة لإقامة العديد من المشروعات في مختلف المجالات، وسيتطرق هذا المبحث لنشأة وتطور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، ودورها في الاقتصاد الوطني.

- المشاكل والعقبات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا:

لقد أصبحت المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحظى باهتمام كبير في ليبيا في الآونة الأخيرة، وتجسد هذا الاهتمام من خلال تأسيس البرنامج الوطني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الذي صار يلعب دوراً مهماً في متابعة ورعاية هذه المشروعات، من خلال تقديم الدعم الفني اللازم لها، ورغم هذا الاهتمام فالكثير من المشاكل والعقبات لازالت تواجه هذا النوع من المشروعات، وهي تحتاج إلى بذل الكثير من الجهود لتدليلها، وقد خلصت نتائج إحدى الدراسات المحلية حول الصعوبات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا لى ما يلي (جمعة، في الفترة من 12-2009/5/13.):

1. عدم توفر مقومات البنية الأساسية اللازمة لدعم وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مختلف المجالات.
2. نقص فرص التمويل المناسب.

3. البطء والتعقيد في إجراءات منح التراخيص.
4. العزوف عن المبادرة.
5. افتقار أصحاب المشروعات إلى المهارات الإدارية والفنية.
6. عدم وجود تكامل بينها وبين المشروعات الكبيرة.
7. التغير المستمر في التشريعات والقرارات المنظمة للاستثمار الخاص.
8. تفضيل المستهلك المحلي للمنتجات الأجنبية المماثلة، ممَّا يحد من حجم الطلب على المنتجات المحلية.
9. المنافسة الشديدة.
10. التسعير العشوائي للسلع والخدمات.
11. عدم اهتمام أصحاب المشروعات ببحوث التسويق.
12. الوضع الأمني.
13. تدهور الاقتصاد الوطني.

9- التمويل الإسلامي وأهميته في المشاريع الصغيرة والمتوسطة:

يقوم التمويل المصرفي بدور فاعل في توفير الأموال اللازمة لإقامة المشاريع الاقتصادية المختلفة، وتمثل العمليات التمويلية بكافة صيغها مكانة مهمة بين توظيفات المصارف على اختلاف نوعيتها، فضلاً على أنَّها تعد المصدر الأساس لإيراداتها. فالمصارف الإسلامية تعرِّف التمويل الاستثماري بأنَّه "تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها، أو يتصرف بها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية". ويحق للمصارف الإسلامية أنْ تمارس كافة أنشطتها التي من شأنها تحقيق الأهداف المنوطة بها في إطار الشريعة الإسلامية، ويمكن تقسيم هذه الأنشطة إلى (ابوالفتوح، 2011 ص374):

- القيام بالخدمات المصرفية.
- قبول الأموال وتوظيفها في الأنشطة الاستثمارية المختلفة.
- القيام بالأنشطة الاجتماعية.

ولا تختلف المصارف الإسلامية عن التقليدية في مصادر التمويل إذ تمول هذه المصارف من مصدرين داخلي يمثل رأس مال المساهمين، ومصدر خارجي يمثل الودائع والمدخرات. إلا أنَّ المصارف الإسلامية تتميز عن التقليدية في وظيفة قبول الودائع الاستثمارية بكافة أنواعها بما يأتي:

1. تتعامل المصارف التقليدية مع هذه الودائع على أساس الفائدة، أمَّا المصارف الإسلامية فتمول المستثمرين على أساس حصة شائعة من الأرباح التي تدرها العمليات الاستثمارية.
2. أنَّ أساس العمل فيها قائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.
3. أنَّ الفكر الاقتصادي الإسلامي يعد النقود أداة التبادل، وليس سلعة ممكن أنْ تحقق عائداً.
4. من أجل أنْ تقوم المصارف بجلب أكبر عدد من العملاء فأنَّها لا تركز على طريقة محددة في التمويل دون غيرها.
5. جميع أنشطة المصرف الإسلامي تخضع إلى الضوابط الشرعية.

ولمَّا كانت الخدمات المصرفية تتنوَّع بحسب حاجة المصرف العميل كان لزاماً على المصرف أنْ يراعي المخاطر المصاحبة لعمليات التمويل وإدارتها بما يتناسب مع تحقيق أهداف المصرف والزبون، ويمكن تحديد المراحل الأساسية لإدارة المخاطر بما يلي:

1. الكشف عن المخاطر الخاصة بالمشروعات والعمليات التي يجريها المصرف، والغاية من ذلك التوصل إلى احتمالات الانحراف عن النتائج المتوقعة في تحقيق الأرباح.
2. التعرف على أسباب هذه المخاطر وطبيعتها؛ لتسهيل توجيه الاستثمار في المشروعات.
3. قياس درجة الخطورة واحتمالات تحقق الخطر بحيث يتم تصنيفها، فكلما كانت احتمالات تحقق الخطر كبيرة كلما كانت مخاطر العمليات والمشاريع أكبر.

وأهم التعاريف التي تناولت مفهوم التمويل الإسلامي ما يلي:

– أنْ يقوم الشخص بتقديم شيء ذا قيمة مالية لشخص آخر، إمَّا على سبيل التبرع، أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسَّم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا، وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري.

– تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها، لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية (منذر،1991).

– مجموع الأعمال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع في أي وقت يكون هناك حاجة إليها، ويمكن أنْ يكون هذا التمويل قصير الأجل أو متوسط الأجل أو طويل الأجل.

2.9– خصائص التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة:

تتبع خصائص التمويل الإسلامي من نظرة الإسلام إلى المال، وهي أنَّ المال هو في الأساس مال الله، وأنَّ الإنسان ما هو إلا مستخلف على هذا المال في هذه الأرض، ويجب عليه أنْ يسير إذا المال وفقاً لأوامر الله ومقاصده من خلق هذا المال. وفيما يلي نوجز خصاص التمويل بالصيغ الإسلامية بوجه عام في الآتي:

1. استبعاد التعامل بالربا أخذاً وعطاءً:

تستند هذه الخاصية إلى القاعدة الإسلامية الخاصة بحرمة الربا وحرمة التعامل به، والمتمثلة بقوله عز وجل "وأحل الله البيع وحرم الربا" (البقرة آية 279).

2. توجيه المال نحو الاستثمار الحقيقي:

من أهم الخصائص التي يجب أنْ تميز التمويل الإسلامي الاستثماري للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، هو توجيه المال نحو الاستثمار الحقيقي، الذي يهدف إلى امتزاج عناصر الإنتاج ببعضها البعض، وبالتالي فأي ربح ينتج عن هذا الاستثمار يكون ربحاً حقيقياً، يظهر في زيادة عناصر الإنتاج، ممَّا يبين لنا قدرة مصادر التمويل الاستثماري الإسلامية على تنمية طاقات المجتمع وموارده وقدراته.

3. توجيه المال نحو الإنفاق المشروع:

إنَّ من الخصائص التي تميز التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة أنْ يكون هذا التمويل في مشاريع مباحة من وجهة نظر الشرع، فلا ينفق على المشاريع المخالفة لمقاصد الشارع الحكيم، التي تؤدي إلى مفسدة الفرد والمجتمع.

4. التركيز على توجيه سلوك الفرد نحو الأخلاق الفاضلة:

من خصائص التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة، تربية روح الفرد على الأخلاق الفاضلة والصفات الحسنة، فهو يربِّي فيه صفات الأمانة والثقة بالنفس والإخلاص والإتقان في العمل؛ ممَّا يوفر فرص أكبر لنجاح المشروعات وبالتالي نجاح عملية التنمية.

5. التركيز على طاقات الفرد ومهاراته وإبداعاته:

من أهم خصائص التمويل الإسلامي التركيز على تنمية طاقات الفرد والتركيز على حاجاته ومهاراته الريادية والإبداعية، بحيث يكون التمويل الإسلامي قاعدة الانطلاق لهذه الطاقات والإبداعات التي يعوَّل عليها في تقدم المجتمع، فالتمويل الإسلامي يجب أنْ يكون أداة للتنمية التي لن تتحقق من غير الاهتمام بالفرد وطاقاته.

أمَّا خصائص التمويل الإسلامي لواقع ليبيا فوجب التذكير بأنَّ إضافة كلمة (إسلامي) إلى المؤسسة الإسلامية التي تقوم بأعمال المصارف التقليدية ليست مجرَّد كلمة وحسب، حيث يرتكز العمل المصرفي الإسلامي على أسس ومبادئ وآليات يقوم عليها النظام المصرفي التقليدي (أبوصاع، 2009 ص111) تستحوذ هذه المشروعات على خصائص معينة تميزها عن غيرها من المشروعات، وهي كما يلي:

1. ذات طابع أسري في أغلب الأحيان.
2. انخفاض الحجم المطلق لرأس المال اللازم لإنشائها.
3. ملاءمة أنماط الملكية من حيث حجم رأس المال وملاءمته لأصحاب هذه المشروعات.

4. مشروعات مكملة للصناعات الكبيرة وكذلك مغذية لها.
5. صعوبة العمليات التسويقية والتوزيعية؛ نظراً لارتفاع كلفة هذه العمليات، وعدم قدرتها على تحمل مثل هذه التكاليف.
6. الافتقار إلى هيكل إداري، كونها تدار غالباً من قبل شخص واحد مسؤول إدارياً ومالياً وفنياً.
7. تكلفة خلق فرص العمل فيها متدنية مقارنة بتكلفتها في المشروعات الكبيرة.

3.9- صيغ التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

هنالك العديد من أشكال التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة، هذه الأشكال تتمثل في الصيغ التمويلية التي وردت في فقه المعاملات، وسوف نورد في هذا المبحث هذه (الصيغ) بشكل عام على أنْ نوضحها بشكل أكثر في المبحث القادم من خلال عرض مصادر التمويل الإسلامي والصيغ الملائمة لكل مصدر من مصادر التمويل الإسلامي.

1. التمويل بعقود التبرع والإرتفاق

- **التمويل بصيغة القرض:**

في القرض يعود النفع فقط لصالح المتمول، بينما الممول يرجو الثواب من الله، ويلزم الطرف الذي اقترض (المتمول) رد مثل مبلغ القرض أو قيمته.

- **التمويل بصيغة الهبة:**

والهبة "عقد يتصرف بمقتضاه الواهب في مال له دون عوض، وهي تعد من أشكال التمويل الإسلامي، وقد شرعها الله لما فيها من تأليف للقلوب وتوثيق لعرى المحبة بين الناس.

- **التمويل بصيغة الوصية:**

وهي هبة الرجل ماله لرجل آخر بعد موته، والوصية كذلك تعد من أشكال التمويل الإسلامي التعاوني التي شرعها الإسلام من أجل ضمان توزيع الدخل، وعدم تركز الثروة في يد الورثة فقط.

2. التمويل بعقود المشاركات:

ويتضمن هذا الشكل من أشكال التمويل اشتراك طرفين في مشروع بقصد الربح، ويأخذ العديد من الأشكال وهي:

- **الشركة:** وهي من أهم أشكال التمويل الإسلامي للمشاريع الاستثمارية، ومن أهم أنواعها شركة العقد، ويعرِّفها الفقهاء بأنها: "بين المتشاركين في الأصل والربح" (الفضيلان، 2004 ص309).

ووفقا لهذا الشكل تتحول الأموال المنفصلة إلى مال واحد شائع لا يتعيَّن ملك أحد الأطراف في جزء محدَّد منه، بل بالنسبة الشائعة، ويترتب على ذلك المشاركة في الربح حسب الاتفاق والمشاركة في الخسارة حسب الحصص في راس المال، ويحق للشريكين التدخل في الإدارة والمشاركة في اتخاذ القرار، وللشركة أنواع سنعرضها بشكل أكثر تفصيلاً من حيث مدى ملائمة كل نوع لطبيعة تمويل المشروعات الصغيرة، باعتباره من أهم مصادر التمويل الاستثماري في الإسلام.

- **المشاركة المتناقصة** (المنتهية بالتمليك): غالباً ما يستخدم هذا الشكل في المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات، وعليه سوف أخذ تعريفها على أساس أنَّها تستخدم في المصارف الإسلامية، وتعني "تقديم المصرف الإسلامي جزءاً من التمويل يسهم من خلاله في رأس مال شركة ما، أو مؤسسة تجارية أو عقارية أو صناعية أو خدمية، مع شريك أو أكثر على أنْ يشتركان في العائد المتوقع ربحاً كان أو خسارة حسب الاتفاق، مع وعد المصرف الإسلامي بالتنازل عن حقوقه بطريقة بيع أسهمه إلى هؤلاء الشركاء، على أنْ يلتزم الشركاء أيضاً بشراء تلك الأسهم والحلول محله في الملكية، سواء بدفعة واحدة أو بدفعات متعدِّدة، حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها".

ووفقاً لهذه الصيغة يحق للمصرف المشاركة في الإدارة والإشراف على النشاط، إلا أنَّه في الغالب ما يفوِّض المصرف الطرف الآخر في الإدارة، ولا يتدخَّل المصرف في الإدارة إلا للتأكد والاطمئنان عن حسن سير العمل.

- **المضاربة:** المضاربة هي "عقد على الشركة في الربح بمال من أحد الجانبين، وعمل من الجانب الآخر".

3- التمويل بعقود البيوع: من أهم أشكال التمويل الإسلامي بعقود البيع:

- التمويل بالمرابحة: وهي أنْ يطلب الطرف المتموِّل من الطرف المموِّل شراء سلعة من طرف آخر بسعر حال (نقداً)، ويعده أنْ يشتريها بثمن آجل يربح فيه الطرف الممول مبلغاً، أو نسبة متفق عليها، وهذه الصيغة مع ما يؤخذ عليها من مآخذ إلا أنَّها تختلف عن الربا اختلافاً كلياً، وجوهر الاختلاف أنَّ العوضان في عقد المرابحة نقد وسلعة، بينما في الربا العوضان نقد، وإذا اختلف العوضان جاز الأجل والزيادة بينما إذا اتحد العوضان لا تجوز الزيادة، ولا الأجل باستثناء القرض الحسن، الذي أجيز فيه التأجيل فقط دون الزيادة، وذلك للحاجة إليه، وهذه الصيغة تكون أكثر ملاءمة في تمويل المشروعات التجارية، أو الخدمية الصغيرة، أو لتوفير المواد الخام للمشروعات الصناعية الصغيرة.

1- **التمويل بالسلم:** وهو عقد على موصوف في الذمة مؤجَّل بثمن مقبوض في المجلس. وقد يكون التمويل لهذه الصيغة أكثر ملاءمة لتمويل المشروعات الصغيرة الزراعية، ومشاريع تربية الحيوانات، أو مشاريع تربية المناحل.

2- **التمويل بالاستصناع:** الاستصناع هو "عقد على موصوف في الذمة شرط فيه العمل" وقد تكون هذه الصيغة أكثر ملاءمة لتمويل المشروعات الصغيرة العقارية.

3- **التمويل بعقد الإجارة:** الإجارة في الفقه "عقد لازم على منفعة لمدة معلومة بثمن معلوم" والتمويل بالإجارة من أهم أشكال التمويل الإسلامي، التي تعد من أكثر الصيغ التي تستخدمها المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة.

4- **بيع المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء:** يعد بيع المرابحة للآمر بالشراء أهم صيغ التمويل الشائعة، التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية في ليبيا، وهي أحد أنواع بيوع الأمانة، وتقوم أساساً على كشف البائع الثمن الذي قامت عليه السلعة به، وهو من العقود الشرعية التي تعامل بها الناس منذ القدم حتى يومنا هذا، وذلك لمساس

الحاجة إليه، وهو "عقد تنحصر العلاقة فيه بين طرفين فقط، لكن هناك صورة أخرى للمرابحة ترتكز في أسسها على الصورة السابقة، إلا أنَّها تختلف عنها من حيث العلاقة العقدية، فالأولى ثنائية الأطراف، أمَّا الصورة الأخرى فلا بد لانعقادها من أطراف ثلاثة، وهي التي يجري العمل بها في المصارف الإسلامية وتسمَّى المرابحة للآمر بالشراء" (الخياط، 2004 ص124-126)، إنَّ بيع المرابحة باعتباره أحد أنواع البيوع يشترط فيه ما يشترط في البيوع بصفة عامة إضافة إلى ما يختص من شروط خاصة وهي:

1. أنْ يعلم كل من المصرف والمشتري برأس مال السلعة سواء اشتمل على الثمن الأول، أم الثمن الأول مضافاً إليه ما أنفقه البائع على السلعة إنْ كان أنفق شيئاً عليها.

2. أنْ يعلم كل من المصرف والمشتري بالربح لأنَّ بعض الثمن والعلم بالثمن شرط لصحة البيوع.

3. أنْ لا يكون الثمن بالعقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا، بأنْ اشترى المكيل أو الموزون بجنسه مثلاً لم يجز له أنْ يبيعه مرابحة، لأنَّ البيع الأول فيه ربا، وإذا اختلف الجنس فلا بأس من المرابحة.

4. يكون العقد الأول صحيحاً، فإنْ كان فاسداً لم يجز بيع المرابحة، وأنْ يبين صفة ثمن الشراء مثل حالة الشراء المؤجل.

3. عقود السلم: هو عقد يوجب الملك في الثمن عاجلاً، وفي المثمَّن آجلاً. وجميع التعريفات تتضمن أنَّ السلم هو تعجيل للثمن، وتأخير المثمَّن، وهو عكس البيع الآجل، وبخلاف الصرف الذي يشترط فيه قبض العوضين جميعاً، ويمكن اعتبار السلم بأنَّه "اتفاق ما بين المصرف وطرف آخر لشراء سلعة من نوع معيَّن، بكمية وجودة محدَّدة بسعر محدَّد مسبقاً، تسلَّم في تاريخ لاحق محدَّد، يقوم المصرف بدفع ثمن الشراء عند توقيع عقد السلم، أو في غضون فترة لاحقة، لا تتجاوز يومين أو

ثلاثة". وقد يقوم المصرف بإبرام عقد سلم آخر لبيع نفس السلعة وبنفس الشروط لمشترٍ آخر.

4.9- واقع الصيرفة الإسلامية في ليبيا.

تعد الصيرفة الإسلامية جزءاً من النظام الاقتصادي الإسلامي، وليست المكوَّن الوحيد لهذا النظام. فالصيرفة كانت معروفة حتى قبل الإسلام، فجاء الإسلام ونظَّم الصيرفة من خلال شرائع محدَّدة في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، والأحاديث المتواترة وعمل النبي – صلى الله عليه وسلم– والصحابة في تنظيم الصيرفة يداً بيد مثلاً بمثل، على القاعدة الفطرية المعتبرة والمعترف بها، ونمت هذه الخدمة بشكل كبير جداً. وقد كان من أهم حاجات المجتمعات الإسلامية وجود جهاز مصرفي يعمل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ويقوم بحفظ أمواله واستثمارها، بالإضافة إلى توفير التمويل اللازم للمستثمرين بعيداً عن شبهة الربا.

لا تختلف المصارف الإسلامية في تقديم خدماتها عن المصارف التقليدية، إلا أنَّها لا تتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً؛ لكونها تعتبره ربا يحرمه الدين الإسلامي، ولكون الربا والفائدة هما وجهان لعملة واحدة، مع أنَّ نشوؤها حاز استجابة وتلبية لرغبات المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغ للتعامل المصرفي بعيداً عن شبهة الربا.

ومن هذا المنطلق فالإسلام أسَّس للمسلمين شؤونهم ومعاملاتهم الاقتصادية، بعد إلغاء الربا والقضاء على نظامه في سياق نظام بديل، ليس فيه ربا لنظام اقتصادي لا يتعامل بسعر الفائدة الثابت في مكافأة المدخرين، وكمقابل أو ثمن لإقراض المال للمقترضين عموماً. (الشمري، 2008 ص23)

1.4.9- تعريف المصارف الإسلامية

يمكن تعريف المصرف الإسلامي بأنَّه مصرف حديث النشأة، وفكرته مستمدة من الشريعة الإسلامية، كذلك قدمت مجموعة كبيرة من الباحثين عدداً من التعريفات للمصرف الإسلامي منها: أنَّ المصرف الإسلامي هو "مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة، بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي،

وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي. كما أنَّ المصرف الإسلامي هو "مؤسسة مالية مصرفية، تقوم بالأعمال المصرفية من حشد للمدخرات وتوظيف الأموال، وتقديم مختلف الخدمات المصرفية وفق الشريعة الإسلامية، وعرَّف آخرون المصرف الإسلامي بأنَّه "كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذاً وعطاءً، وفي تعريفٍ آخر له بأنَّه "منظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم، وتنميتها وإتاحة الفرص المواتية لها؛ للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام، وعرّف أيضاً بأنَّه "مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية، مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية، آخذاً أو إعطاءً – بوصفه تعاملاً محرَّماً – وباجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية، ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول بأنَّ المصرف الإسلامي يعد مؤسسة مالية مصرفية تستمد مقومات وجودها من مبادئ الاقتصاد الإسلامي، تقوم بحشد الأموال واستثمارها والقيام بالخدمات المصرفية في نطاق الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف تحقيق عائد مناسب للمساهمين وأصحاب الحسابات الاستثمارية بالإضافة لتحقيق غايات اجتماعية وتكافلية لبناء المجتمع المسلم.

2.4.9 – التحديات التي تواجه الصيرفة الاسلامية في ليبيا

تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا بالإضافة للصعوبات والتحديات والمشاكل السالفة الذكر، عدَّة صعوبات وتحديات ومشاكل أخرى، أهمها ما يلي:

1. ضعف القضاء وآلية التنفيذ.

هذه المشكلة تواجه المصارف عموماً، وليس المصارف الإسلامية فقط، فمن الملاحظ أنَّ القضاء الليبي اليوم في غيبوبة، وحتى إذا ما صدرت عن الجهاز القضائي أيَّة أحكام فهي لا تنفَّذ.

2. الأوضاع السياسية الحالية:

تلعب الأوضاع السياسية المضطربة دوراً مزاجياً بقيام المؤسسة المالية الإسلامية بدورها الفعَّال في حالة التزام المؤسسة بتنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتها وابتعادها عن الشبهات، ودعمها للمشاريع التي توفر فرص عمل ودعم للاقتصاد الوطني، فأنَّنا نجد العقبات والصعوبات توضع أمام هذه المؤسسة.

3. الأنظمة والقوانين المصرفية:

لا يوجد نظام خاص بالمصارف الإسلامية، وتقوم سلطة النقد بإعداد تعليمات ونظام المؤسسات المصرفية، الذي يتعرض جزء منه لنشاطات المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

كما أشارت لجنة إدارة مصرف ليبيا المركزي إلى أنَّ تحول المصارف القائمة إلى النظام الإسلامي به إشكاليات وعراقيل كبيرة، بينما رأت اللجنة أنَّ فرص نجاح المصارف الجديدة أكبر من المصارف المثقلة بالديون الربوية، مؤكدةً أنَّ المصارف الإسلامية الجديدة تستهدف تحقيق أهدافها بما في ذلك المسؤولية الاجتماعية، واعتماد مبدأ المشاركة وليس الإقراض، مضيفةً أنَّ الحاجة للتأسيس هي الأقوى في الوقت الحالي لعدم وجود أعباء مالية.

وفي ذات السياق أشارت بعض الدراسات المحلية حول أهم المشاكل التي تواجه التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة كالتالي:

1.ضعف في التشريعات والقوانين التي تحدد آلية عمل التمويل المصرفي.

2.عدم وجود قانون أو تشريع واضح ومفصَّل يحدِّد طبيعة المنتجات المالية الإسلامية التي يتم طرحها.

3.الافتقار إلى أسلوب وطريقة في التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتنظر لها على أنَّها عالية المخاطر، وغير مربحة ومرتفعة التكلفة.

4.المبالغة في المطالبة بالضمانات ومحدودية حجم ونوع التمويل.

5.صعوبة الحصول على القروض من خلال عزوف المصارف عن إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها.

6.عدم القدرة على اللجوء إلى الأسواق المالية لضعف إمكانيات هذه المشروعات وحداثة عهدها.

7.انخفاض الوعي المصرفي والأخلاقي لدى أصحاب هذه المشروعات؛ ممَّا يجعلهم لا يلتزمون بالعقود المبرمة مع المصارف، ومنها احترام آجال السداد.

8.تشابه المنتجات في الأسواق المحلية من الناحية القطاعية؛ ممَّا يؤدي إلى ارتفاع درجة المنافسة التي تضر بعملية التسويق.

9.عدم وجود سياسات واضحة ومدروسة للاستثمار والإنتاج، وضعف الخبرة غالباً لدى أصحابها.

10. الافتقار إلى وجود مراكز للتدريب والاستشارات بتكاليف منخفضة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

11. صعوبة الحصول على التمويل؛ لعدم توفر السجلات المحاسبية الكاملة التي توضح المركز المالي للمشروع والتنبؤ بمستقبله.

12. صعوبة الحصول على الموارد الأولية بسبب اعتمادها على الموارد الأولية المستوردة؛ ممَّا يؤدي إلى ارتفاع التكاليف وعدم القدرة على المنافسة مع المنتجات المستوردة.

13. عدم كفاءة صيغ التمويل الإسلامي المستخدمة حالياً مع تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

14. صعوبات الرقابة على سير أعمال المشروعات، وتقديم المشورات والنصائح والمعلومات التي تساعدها.

15. ضعف الإجراءات التنظيمية والمتمثلة في دراسة المشروعات من كافة الجوانب وتقييم قدرتها على النجاح.

10- تجميع البيانات واختبار الفرضيات

تعد منهجية البحث وإجراءاتها محوراً رئيسياً يتم من خلاله إنجاز الجانب التطبيقي من الدراسة، وعن طريقها يتم الحصول على البيانات المطلوبة لإجراء التحليل الإحصائي للتوصل إلى النتائج التي يتم تفسيرها في ضوء أدبيات الدراسة المتعلقة بالموضوع، وبالتالي تحقق الدراسة الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، يتناول هذا الفصل وصفاً للمنهج المتبع ومجتمع الدراسة، وكذلك أداة الدراسة المستخدمة وطريقة إعدادها وكيفية بنائها وتطويرها، ومدى صدقها وثباتها، كما يتضمن وصفاً للإجراءات التي قام بها الباحثان في تصميم أداة الدراسة وتقنينها، والأدوات التي استخدمتها لجمع بيانات الدراسة، وينتهي الفصل بالمعالجات الإحصائية التي استخدمت في تحليل البيانات واستخلاص النتائج، وفيما يلي وصف لهذه الإجراءات.

1.10 - أسلوب البحث

بناء على طبيعة الدراسة والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها فقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، الذي يعتمد على دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع، ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً، يعبر عنها تعبيراً كيفياً وكمياً، كما لا يكتفي هذا المنهج عند جمع المعلومات المتعلقة بالظاهرة من أجل استقصاء مظاهرها وعلاقاتها المختلفة، بل يتعداه إلى التحليل والربط والتفسير للوصول إلى استنتاجات بحيث يزيد بها رصيد المعرفة عن الموضوع.

وقد تم استخدام مصدرين أساسين للمعلومات:

1. **المصادر الثانوية:** اتجه الباحثان في معالجة الإطار النظري للبحث إلى مصادر البيانات الثانوية التي تتمثل في الكتب والمراجع العربية والأجنبية ذات العلاقة، والدوريات والمقالات والتقارير، والأبحاث والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدارسة والبحث والمطالعة في مواقع الإنترنت المختلفة.

2. **المصادر الأولية:** لجأ الباحثان لمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع البحث إلى جمع البيانات الأولية من خلال الاستبانة كأداة رئيسة للبحث، صممت خصيصاً لهذا الغرض، ووزعت الاستبانة على المسئولين بمصرف الجمهورية.

2.10 – أداة الدراسة (الاستبانة)

تتنوع أدوات البحث العلمي المستخدمة في الحصول على المعلومات والبيانات والحقائق، والتي منها: الملاحظة، الاستبانة، المقابلة، الاختبارات بأنواعها، المقاييس بأنواعها، إلى غير ذلك من الأدوات. وتعد الاستبانة أحد أدوات البحث العلمي " ويعد الاستبيان من أكثر الوسائل استخداماً للحصول (على معلومات، وبيانات عن الأفراد).

1.2.10 – صدق الاستبيان: يقصد بصدق الاستبيان أنْ تقيس أسئلة الاستبانة ما وضعت لقياسه، وقام الباحثان بالتأكد من صدق الاستبيان بطريقتين:

1 – صدق المحكمين: عرض الباحثان الاستبيان على مجموعة من المحكمين تألفت من أربعة أعضاء متخصصين في مجالي الإدارة والإحصاء، وأسماء المحكمين بالملحق رقم (1)، وقد استجاب الباحثان لآراء السادة المحكمين، وقاما بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء المقترحات المقدمة، وبذلك خرج الاستبيان في صورته النهائية بالملحق رقم(2).

2– ثبات الاستبانة: قام الباحثان بتطبيق أداة الدراسة على أفراد عينة الثبات على أفراد عينة الثبات المكوَّنة من (25) فرداً من خارج أفراد عينة الدراسة، وتم التحقق من الثبات بطريقة معامل الثبات كرونباخ الفا، إذ قام الباحثان بإجراء اختبار مدى الالتصاق الداخلي لفقرات المقياس، حيث تم تقييم تماسك المقياس بحساب معامل الثبات كرونباخ الفا؛ لأنَّه يعتمد على التصاق أداة الفرد من فقرة إلى أخرى، وهو يشير إلى قوة الارتباط والتماسك بين فقرات المقياس، إضافة إلى ذلك فمعامل الفا يزود بتقرير جيد للثبات، وللتحقق من ثبات أداة الدراسة بهذه الطريقة طبقت معادلة كرونباخ الفا على دراجات أفراد عينة الثبات، وعلى الرغم من عدم وجود قواعد

قياسية بخصوص القيم المناسبة لمعامل كرونباخ الفا لكن من الناحية التطبيقية يعد ($\alpha \geq 0.6$) معقولاً في البحوث المتعلقة في الإدارة والعلوم الإنسانية.

والجداول التالية تبين معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات محاور الدراسة.

جدول رقم (1): معامل الارتباط بين كل عبارة من العبارات المحور الأول (درجة الإلمام والمعرفة للصيغ الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة) بطريق ألف كرونباخ – Alpha

الرقم	العبارة	معامل الارتباط	قيمة الاحتمال P-Value
.1	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات	0.824	0.000
.2	لديّ معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات	0.813	0.000
.3	لدي معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات	0.842	0.000
.4	لدي معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات	0.821	0.000
.5	لدي معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات	0.816	0.000
.6	لدي معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات	0.839	0.000
.7	لدي معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات	0.812	0.000
.8	لدي معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات	0.823	0.000
.9	يحتاج التمويل الإسلامي إلى معرفة خاصة	0.822	0.000
جميع العبارات المحور		0.840	0.000

يتضح من الجدول(1) أنَّ قيم معامل الثبات في (درجة الإلمام والمعرفة للصيغ الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة) لفقرات كل فقرة من الفقرات التسعة تراوحت بين (0.812 – 0.842)، حيث نجد أنَّ القيم في مرتفعة وتقترب من (1) الصحيح، وهذا مؤشر جيد على أنَّ نتائج قيم الثبات في كل فقرة من فقرات المحور الأول كانت جيدة من خلال استخدام معامل ألفا كرونباخ.

أمَّا معامل الثبات الكلي للاستبانة في المحور الأول لأداة الدراسة فقد بلغ 0.840 وهذا مؤشر على تمتع هذا المحور بدرجة عالية من الثبات. وتوضح القيم السابقة أنَّ

أداة الدراسة كانت على درجة عالية من الثبات ممَّا يجعل الباحثين يثقان في نتائج الدراسة.

جدول رقم (2):

معامل الارتباط بين كل العبارة من العبارات المحور الثاني (مشكلات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة) بطريق ألف كرونباخ – Alpha

الرقم	العبارة	معامل الارتباط	قيمة الاحتمال
.1	قلة توفر الدعم المادي والمعنوي من الدولة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال توحيد جزء من الموارد الاقتصادية لتنميته وجعله قطاعاً منتجاً أسوة بالرعاية والدعم	0.887	0.000
.2	نقص وضعف في التشريعات والقوانين التي تحدد آلية عمل	0.887	0.000
.3	عدم وجود قانون أو تشريع واضح ومفصل يحدد طبيعة المنتجات المالية الإسلامية التي يتم طرحها.	0.881	0.000
.4	إن معظم المصارف التي تتعامل بهذه الصيغ تفتقر إلى أسلوب والطريقة في التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنظر لها على أنها عالية المخاطر وغير مربحة ومرتفعة التكلفة.	0.887	0.002
.5	المبالغة في المطالبة بالضمانات ومحدودية حجم ونوع التمويل .	0.900	0.046
.6	صعوبة الحصول على القروض من خلال عزوف المصارف عن إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها.	0.892	0.001
.7	عدم القدرة على اللجوء إلى الأسواق المالية لضعف إمكانيات هذه المشروعات وحداثة عهدها.	0.874	0.000
.8	انخفاض الوعي المصرفي والأخلاقي لدى أصحاب هذه المشروعات مما يجعلهم لا يلتزمون بالعقود المبرمة مع المصارف ومنها احترام آجال السداد.	0.877	0.000

.9	تشابه المنتجات في الأسواق المحلية من الناحية القطاعية ممَّا يؤدي إلى ارتفاع درجة المنافسة التي تضر بعملية التسويق.	0.899	0.036
10	أغلب المشاريع لا يوجد بها سياسات واضحة ومدروسة للاستثمار والإنتاج وضعف الخبرة غالباً لدى أصحابها.	0.893	0.027
11	الافتقار إلى وجود مراكز للتدريب والاستشارات بتكاليف منخفضة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.	0.891	0.039
12	صعوبة الحصول على التمويل لعدم توفر السجلات المحاسبية الكاملة التي توضح المركز المالي للمشروع والتنبؤ بمستقبله.	0.874	0.000
13	صعوبة الحصول على الموارد الأولية بسبب اعتمادها على الموارد الأولية المستوردة، ممَّا يؤدي إلى ارتفاع التكاليف وعدم القدرة على المنافسة مع المنتجات المستوردة.	0.895	0.000
14	عدم كفاءة صيغ التمويل الإسلامي المستخدمة حالياً مع تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	0.877	0.000
15	هناك صعوبات تتمثل في الاطلاع على سير اعمال المشروعات وتقديم المشورات والنصائح والمعلومات التي تساعدها.	0.877	0.000
16	ضعف الإجراءات التنظيمية المتمثلة في دراسة المشروعات من كافة	0.874	0.000
17	عدم وجود إدارات متخصصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في المصارف الليبية خاصة بتقديم الدعم الدي تحتاجه المشروعات بمختلف مجالاتها.	0.874	0.000
18	هناك صعوبات تواجه المصارف في تسييل موجودات المشروعات المصارف الصغيرة والمتوسطة لانخفاضها.	0.878	0.000
19	ارتفاع الكلفة الإدارية المرتبطة بتنفيذ التمويل، ممَّا يؤدي إلى ارتفاع المخاطر المصرفية، الأمر الذي يؤدي إلى إحجام المصارف عن تقديم التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.	0.876	0.000

20	عدم وجود صندوق تعاوني لتغطية المخاطر التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة عن طريق المزايا التي تحققها لتلك المشروعات والمصارف وأهمها الآمان.	0.877	0.000
21	عدم وجود استراتيجية إعلامية واضحة لكشف الحقيقة أمام المدخرين والمستثمرين تعرّف المجتمع برسالة المصارف الإسلامية.	0.879	0.000
22	يعتمد حجم إنتاج المشروعات الصغيرة والمتوسطة على سعة الأسواق المحلية، والتي تعتمد عدد الزبائن ودخول الأفراد والسلع المنافسة، إضافة إلى غياب المعرفة بوسائل التسويق والترويج بصورة عامة.	0.875	0.000
جميع عبارات المحور		0.888	0.000

يتضح من الجدول(2) أنَّ قيم معامل الثبات في (مشكلات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة) لعبارات كل عبارة من العبارات المحور الثاني تراوحت بين (0.874 – 0.900)، حيث نجد أنَّ القيم في مرتفعة وتقترب من (1) الصحيح، وهذا مؤشر جيد على أنَّ نتائج قيم الثبات في كل عبارة من عبارات المحور الثاني كانت جيدة من خلال استخدام معامل ألفا كرونباخ.

أمَّا معامل الثبات الكلي للاستبانة في المحور الثاني لأداة الدراسة فقد بلغ 0.888 وهذا مؤشر على تمتع هذا المحور بدرجة عالية من الثبات. وتوضح القيم السابقة أنَّ أداة الدراسة كانت على درجة عالية من الثبات ممَّا يجعل الباحثين يثقان في نتائج الدراسة.

كما أنَّ قيم الاحتمال (p– value) وهي ما يعرف أيضاً بمستوى المعنوية المشاهدة (α) فكلما قيمة (α) كانت أقل من مستوى المعنوية المحدد($\alpha \leq 0.05$) وهذا مؤشر على تمتع هذا المحور بدرجة عالية من البيانات.

3.2.10 – الأساليب الإحصائية المستخدمة:

تم استخدام المعاملات الإحصائية التالية:

- معامل ألفا كرونباخ لقياس الصدق والثبات.
- أسلوب تحليل التكرارات والمتوسط الحسابي والنسب والانحراف المعياري لمعرفة مدى تقارب الإجابات من عدمها.
- اختبار t – test وهو اختبار الإشارة، وهذا يحدد مدى اختلاف إجابات أفراد العينة فإذا كانت موجبة يعني أنَّ أفراد العينة يميلون إلى الاتجاه الموجب في إجاباتهم والعكس صحيح.

وقد استخدم الباحثان درجة ثقة (95%) في اختبار الفروض الإحصائية للدراسة بما يعني احتمال الخطأ يساوي (5%) وهي النسبة المناسبة لطبيعة البحث.

3.10- اختبار الفرضيات:

يتضمن هذا المبحث عرضاً لنتائج تحليل محاور الدراسة حول "درجة الإلمام والمعرفة للصيغ الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة"، والتي تم التوصل إلها بعد أنْ قام الباحثان بجمع البيانات اللازمة وتحليلها وفقاً لأسئلة الدراسة، كذلك اختبار فرضياتها.

1.3.10 – تحليل ومناقشة نتائج الدراسة:

للإجابة على أسئلة الدراسة:

1- ما هي درجة الإلمام والمعرفة للصيغ الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

2- ما هي أهم مشكلات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة؟.

قام الباحثان بإيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الأول "درجة الإلمام والمعرفة للصيغ الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة" والمحور الثاني "أهم مشكلات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة" ،

كذا الإجابة على السؤالين الثالث والرابع بنفس الطريقة، والنتائج مبينة بالجداول التالية.

1 – إجابة السؤال الأول (درجة الإلمام والمعرفة للصيغ الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة):

من خلال آراء أفراد عينة الدراسة جدل (3) حول السؤال الأول "ما هي درجة الإلمام والمعرفة للصيغ الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة" حسب المتوسط الحسابي لكل فقرة.

جدول (3):

المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية لإستجابات أفراد العينة حول السؤال الأول

ت	ترميز SPSS	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الإلمام	الترتيب
.1	X1	لدي معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق	3.557	1.112	كبيرة	1
.2	X2	لد معرفة وإلمام جيد	3.329	1.282	متوسطة	2
.3	X3	لدي معرفة وإلمام جيد	2.457	1.200	ضعيفة	7
.4	X4	لدي معرفة وإلمام جيد	2.471	1.411	ضعيفة	6
.5	X5	لدي معرفة وإلمام جيد	2.314	1.378	ضعيفة	9
.6	X6	لدي معرفة وإلمام جيد	2.371	1.230	ضعيفة	8
.7	X7	لدي معرفة وإلمام جيد	2.629	1.456	متوسطة	4
.8	X8	لدي معرفة وإلمام جيد	2.486	1.452	ضعيفة	5
.9	X9	يحتاج التمويل الإسلامي إلى معرفة خاصة لا تتوفر لدى	2.643	1.274	متوسطة	3
المتوسط العام			2.7		متوسطة	

ويلاحظ أنَّ المتوسطات الحسابية لاستجابة أفراد عينة الدراسة حول السؤال الأول تراوحت ما بين (2.314 – 3.557) ممَّا يعني أنَّ هناك تباين في الاستجابات ما بين (ضعيفة– كبيرة) حيث جاء ترتيب الفقرة "لدي معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المرابحة" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.557) وبانحراف معياري (1.112) أي بدرج إلمام كبيرة، ويعزو ظهور هذه النتيجة أنَّ أسلوب المرابحة يعد أكثر أساليب الصيغ الإسلامية تطبيقاً في المصارف التجارية موضوع الدراسة، وجاء تقدير استجابة أفراد العينة حول الفقرة "لدي معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المشاركة" كبيرة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.329) وبانحراف معياري (1.282). وجاءت تقديرات استجابات أفراد العينة حول باقي فقرات المحور الأول ما بين (ضعيف – متوسطة) أي بمتوسط حسابي يتراوح ما بين (2.314 – 2.643).

وبصفة عامة بلغ المتوسط العام لجميع فقرات المحور الأول قاطبة (2.7) أي بدرجة إلمام متوسط فهي قريبة من الضعيفة، ممَّا يشير إلى أنَّ صناعة الصيرفة الإسلامية لازالت تحتاج إلمام ومعرفة بأساليب التمويل الإسلامي المختلفة. كما نلاحظ أنَّ الانحراف المعياري لكل عبارات السؤال الأول تراوحت ما بين (1.112 – 1.456) ممَّا يدل على أنَّ هذه القيم أكبر من الواحد الصحيح كما تشير إلى تباعد نسبي بين إجابات أفراد العينة، وهذا يؤكد ظهور ضعيف في درجة الإلمام حول مفهوم وآليات تطبيق الصيغة الإسلامية باستثناء صيغة المرابحة .

2 – إجابة السؤال الثاني (أهم مشكلات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة):

يبين جدول رقم (4) آراء أفراد عينة الدراسة حول السؤال الثاني "أهم مشكلات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة" حسب المتوسط الحسابي لكل فقرة.

جدول (4)

المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية لإستجابات أفراد العينة حول السؤال الثاني

ت	ترميز SPSS	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة التقدير	الترتيب
.1	y1	قلة توفر الدعم المادي والمعنوي من الدولة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال توحيد جزء من الموارد الاقتصادية لتنميته وجعله قطاعاً منتجاً أسوة بالرعاية والدعم التي تحظى به الشركات الكبرى.	4.143	0.982	موافق	7
.2	y2	نقص وضعف في التشريعات والقوانين التي تحدد آلية عمل التمويل المصرفي.	4.529	0.863	موافق تماماً	6
.3	y3	عدم وجود قانون أو تشريع واضح ومفصَّل يحدد طبيعة المنتجات المالية الإسلامية التي يتم طرحها.	3.371	1.157	محايد	21
.4	y4	إنَّ معظم المصارف التي تتعامل بهذه الصيغ تفتقر إلى الأسلوب والطريقة في التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنظر لها على أنَّها عالية المخاطر، وغير مربحة ومرتفعة التكلفة.	4.600	0.730	موافق تماماً	3
.5	y5	المبالغة في المطالبة بالضمانات ومحدودية حجم ونوع التمويل.	3.771	1.406	موافق	13

.6	y6	صعوبة الحصول على القروض من خلال عزوف المصارف عن إقراض المؤسسات الصغيرة لارتفاع درجة مخاطر الاستثمار فيها.	4.586	0.807	موافق تماماً	4
.7	y7	عدم القدرة على اللجوء إلى الأسواق المالية لضعف إمكانيات هذه المشروعات وحداثة عهدها.	3.686	1.280	موافق	17
.8	y8	انخفاض الوعي المصرفي والأخلاقي لدى أصحاب هذه المشروعات، ممَّا يجعلهم لا يلتزمون بالعقود المبرمة مع المصارف، ومنها احترام آجال السداد.	3.514	1.236	موافق	19
.9	y9	تشابه المنتجات في الأسواق المحلية من الناحية القطاعية مما يؤدي إلى ارتفاع درجة المنافسة التي تتعرض لها	3.886	1.336	موافق	10
10	y10	أغلب المشاريع لا يوجد بها سياسات واضحة ومدروسة للاستثمار والإنتاج وضعف الخبرة غالباً لدى أصحابها.	4.629	0.745	موافق تماماً	2
11	y11	الافتقار إلى وجود مراكز للتدريب والاستشارات بتكاليف منخفضة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.	4.671	0.675	موافق تماماً	1
12	y12	صعوبة الحصول على التمويل؛ لعدم توفر السجلات المحاسبية الكاملة التي توضح المركز المالي للمشروع والتنبؤ بمستقبله.	3.800	1.246	موافق	12

13	y13	صعوبة الحصول على الموارد الأولية بسبب اعتمادها على الموارد الأولية المستوردة ممَّا يؤدي إلى ارتفاع التكاليف، وعدم القدرة على المنافسة مع المنتجات المستوردة.	4.557	0.792	موافق تماماً	5
14	y14	عدم كفاءة صيغ التمويل الإسلامي المستخدمة حالياً مع تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	3.714	1.276	موافق	15
15	y15	هناك صعوبات تتمثل في الاطلاع على سير أعمال المشروعات وتقديم المشورات والنصائح والمعلومات التي تساعدها.	3.529	1.305	موافق	18
16	y16	ضعف الإجراءات التنظيمية والمتمثلة في دراسة المشروعات من كافة الجوانب، وتقييم قدرتها على النجاح.	3.814	1.277	موافق	11
17	y17	عدم وجود إدارات متخصصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في المصارف الليبية خاصة بتقديم الدعم الذي تحتاجه المشروعات بمختلف مجالاتها.	3.757	1.279	موافق	14
18	y18	هناك صعوبات تواجه المصارف في تسييل موجودات المشروعات المصارف الصغيرة والمتوسطة لانخفاضها.	4.000	1.308	موافق	8
19	y19	ارتفاع الكلفة الإدارية المرتبطة بتنفيذ التمويل ممَّا يؤدي إلى ارتفاع المخاطر المصرفية، الأمر الذي يؤدي إلى إحجام المصارف في تقديم التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.	3.714	1.298	موافق	15

20	y20	عدم وجود صندوق تعاوني لتغطية المخاطر التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة عن طريق المزايا التي تحققها لتلك المشروعات والمصارف وأهمها الآمان.	3.429	1.269	موافق	20
21	y21	عدم وجود استراتيجية إعلامية واضحة لكشف الحقيقة أمام المدخرين والمستثمرين تعرف المجتمع برسالة المصارف الإسلامية.	3.257	1.411	محايد	22
22	y22	يعتمد حجم إنتاج المشروعات الصغيرة والمتوسطة على سعة الأسواق المحلية، والتي تعتمد عدد الزبائن ودخول الأفراد والسلع المنافسة، إضافة إلى غياب المعرفة بوسائل التسويق والترويج بصورة عامة.	3.929	1.289	موافق	9
المتوسط العام			**3.95**		**موافق**	

تظهر نتائج تحليل بيانات الجدول رقم (4) إتجاهات تقدير آراء أفراد عينة الدراسة حول المحور الثاني "أهم مشكلات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة"، حيث بلغ المتوسط العام لجميع العبارات المحور الثاني قاطبة (3.95) وبدرجة تقدير موافق، وتراوحت المتوسطات الحسابية لفقرات المحور الأول بين (3.257 – 4.671) أي بدرجة تقدير ما بين (محايد – موافق تماما).

تحصلت الفقرة "الافتقار إلى وجود مراكز للتدريب والاستشارات بتكاليف منخفضة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة" على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.671) وبدرجة تقدير موافق، في حين جاءت الفقرة "عدم وجود استراتيجية إعلامية واضحة لكشف الحقيقة أمام المدخرين والمستثمرين تعرف المجتمع برسالة

المصارف الإسلامية "الأقل تقديراً لأفراد عينة الدراسة بمتوسط حسابي (3.257) بدرجة تقدير محايد. ويلاحظ أنَّ الانحراف المعياري تراوح ما بين (0.675 – 1.411) كما يشير إلى تقارب في بعض الإجابات والتباعد في بعضها الآخر.

2.3.10 – اختبار الفرضيات:

تبين الجداول التالية النسبة المئوية لبدائل كل فقرة، وكذلك المتوسط الحسابي وقيمة t ومستوى الدلالة لكل فقرة، وقد استخدم الباحثان اختبار T للعينة الواحدة One Sample T Test وتكون الفقرة إيجابية بمعنى أنَّ أفراد المجتمع يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة (t) المحسوبة أكبر من قيمة (t) الجدولية، ومستوى المعنوية أقل من 0.05 وتكون الفقرة سلبية بمعنى أنَّ أفراد المجتمع لا يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة (t) المحسوبة أصغر من قيمة (t) الجدولية ومستوى المعنوية أقل من 0.05، وتكون آراء المجتمع في الفقرة محايدة إذا كان مستوى المعنوية أكبر من 0.05 وهذا ينطبق على جميع الفقرات في استبانة الدراسة.

1.2.3.10–ولاختبار الفرضية الأولى يمكن صياغتها على النحو الآتي:

- **الفرضية الصفرية:** ($H_0 : \mu = 3$)

– إنَّ معظم المصارف التي تتعامل بهذه الصيغ الإسلامية لا تفتقر إلى فهم وطريقة التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتنظر لها على أنَّها عالية المخاطر وغير مربحة ومرتفعة التكلفة.

- **الفرضية البديلة** ($H_1 : \mu \neq 3$):

– إنَّ معظم المصارف التي تتعامل بهذه الصيغ الإسلامية تفتقر إلى فهم وطريقة التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وبالتالي لا تنظر لها على أنَّها عالية المخاطر، وغير مربحة ومرتفعة التكلفة.

ولاختبار الفرضية تم استخدام (t–test) عند مستوى دلالة ($\alpha = 0.05$) وحجم العينة (70)

وبتطبيق المعادلة التالية:

$$t = \frac{\bar{X} - \mu}{\frac{\sigma}{\sqrt{n}}}$$

جدول (5): نتائج اختبار الفرضية الأولى

الفرضية	المتوسط الحسابي $\bar{x}$	الانحراف المعياري σ	الفرضية	t-calculated	P-Value	درجة الحرية	نتيجة الفرضية
إنَّ معظم المصارف التي تتعامل بهذه الصيغ الإسلامية تفتقر إلى فهم وطريقة التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتنظر على أنَّها عالية المخاطر وغير مربحة ومرتفعة التكلفة.	**4.600**	**0.730**	$H_0 : \mu = 3$ VS $H_1 : \mu \neq 3$	**18.330**	0.000	**69**	**رفض الفرضية الصفرية**

تشير نتائج الجدول أعلاه أنَّ المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة حول هذه الفقرة بلغ (4.6) وهو وأنَّ قيمة (t) المحسوبة = (18.330) وهي أكبر من قيمة (t) الجدولية وهي (1.990) عند درجة حرية (69).

كما تطهر النتائج أنَّ الانحراف المعياري بلغ 0.730 وهو أقل من الواحد الصحيح، ممَّا يعني تقارب إجابات المبحوثين حول الفرضية الأولى، وأنَّ قيم الاحتمال أو مستوى المعنوية المشاهد بلغ 0.000 وهو أقل من مستوى المعنوية المحدد، وهذا مؤشر على رفض الفرضية الصفرية القائلة "إنَّ معظم المصارف التي تتعامل بهذه الصيغ تفتقر إلى فهم وطريقة التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتنظر لها على أنَّها عالية المخاطر، وغير مربحة ومرتفعة التكلفة".

وهذا يعني رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة، أي أنَّ معظم المصارف التي تتعامل بهذه الصيغ الإسلامية تفتقر إلى فهم وطريقة التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتنظر إليها على أنَّها عالية المخاطر، وغير مربحة، ومرتفعة التكلفة.

2.2.3.10- ولاختبار الفرضية الثانية يمكن صياغتها على النحو الآتي:

- **الفرضية الصفرية:** ($H_0 : \mu = 3$)

- نقص وضعف تشريعات وقوانين واضحة وصريحة تحدد آلية عمال التمويل المصرفي.

- **الفرضية البديلة** ($H_1 : \mu \neq 3$):

- وجود تشريعات وقوانين واضحة وصريحة تحدد آلية عمال التمويل المصرفي.

-

جدول (6): نتائج اختبار الفرضية الثانية

الفرضية	المتوسط الحسابي $\bar{x}$	الانحراف المعياري σ	الفرضية	t- calculated	P- Value	درجة الحرية	نتيجة الفرضية
نقص وضعف تشريعات وقوانين واضحة وصريحة تحدد آلية عمال التمويل المصرفي	**4.528**	**0.0.863**	$H_0 : \mu = 3$ VS $H_1 : \mu \neq 3$	**14.811**	0.000	**69**	**رفض الفرضية الصفرية**

تشير نتائج الجدول أعلاه بأنَّ المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة حول هذه الفقرة بلغ (4.528) وهو أنَّ قيمة (t) المحسوبة = (14.811) وهي أكبر من قيمة (t) الجدولية وهي (1.990) عند درجة حرية (69). وهذا يعني رفض الفرضية الصفرية، وقبول الفرضية البديلة أي أنَّ نقص وضعف تشريعات وقوانين واضحة وصريحة تحدد آلية عمال التمويل المصرفي.

كما تطهر النتائج أنَّ الانحراف المعياري بلغ 0.863 وهو أقل من الواحد الصحيح، ممَّا يعني تقارب إجابات المبحوثين حول الفرضية الأولى، وأنَّ قيم الاحتمال أو مستوى المعنوية المشاهد بلغ 0.000 وهو أقل من مستوى المعنوية المحدد، وهذا مؤشر على رفض الفرضية الصفرية القائلة "نقص وضعف تشريعات وقوانين واضحة وصريحة تحدد آلية عمل التمويل المصرفي".

1.11 – النتائج:

تتضح أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية لكل بلد، سواء من خلال مساهمتها المعتبرة في تشغيل اليد العاملة، أم من خلال مساهمتها الفعَّالة في الناتج المحلي الإجمالي، ومنه تتمحور إشكالية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الآتي:

1. نقص وضعف في التشريعات والقوانين التي تحدد آلية عمل التمويل بالمصرف.
2. مساهمة المصرف في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة محدودة، بالإضافة إلى المبالغة في المطالبة بالضمانات، ومحدودية حجم ونوع التمويل.
3. عدم وجود إدارات متخصصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في المصارف الليبية خاصة بتقديم الدعم الدي تحتاجه المشروعات بمختلف المجالات.
4. هناك معرفة وإلمام جيد بمفهوم وآليات تطبيق صيغة المرابحة.
5. أنَّ درجة استخدام الصيغ التمويلية الإسلامية بالمصرف ضعيفة باستثناء صيغة المرابحة.
6. أنَّ (76.9%) من أفراد عينة الدراسة بين من لا يعرف تاريخ محدَّد، أو لن يتم استخدام الصيغ الإسلامية الأخرى، وهذا راجع إلى عدم الاستقرار الإداري المؤسسي والأمني في البلاد.

2.11 – التوصيات:

1. الإسراع في اتخاذ الإجراءات اللازمة (تشريعية وإدارية)؛ لإيجاد أسواق مالية إسلامية باعتبارها من مستلزمات طرح منتجات مصرفية إسلامية لضمان نجاحها، مثل الصكوك، وأسهم المضاربة التي أهم مقومات نجاح المنتجات الجديدة، وانطلاق المصرفية الإسلامية لمرحلة جديدة التطور.
2. سن التشريعات والقوانين التي تحدد آلية عمل التمويل المصرفي.
3. رسم سياسات واضحة ومدروسة للاستثمار والإنتاج في المشروعات الصغيرة والمتوسطة.
4. العمل على صياغة قانون أو تشريع واضح ومفصَّل يحدِّد طبيعة المنتجات المالية الإسلامية التي يتم طرحها.
5. تأسيس إدارة مركزية لدى مصرف ليبيا المركزي للرقابة والإشراف على عمليات التحول بالإضافة إلى الإشراف على إنشاء فروع ونوافذ إسلامية، والمصارف الإسلامية.
6. تأهيل العناصر الوطنية العاملة في مختلف المصارف للعمل المصرفي الإسلامي وتسويق خدماته ومنتجاته.

Abstract

The financing of small and medium enterprises is one of the most important axes around which the research of many economists and researchers, as they face these projects in their struggle for survival and survival. The financing of SMEs is always the most important concern for both the owners of these projects and the official authorities in contemporary economies. The Bank of the Republic has been selected, focusing on a problem that can be determined in the extent to which Libyan banks can contribute to solving the problem of financing SMEs in Libya in Islamic formulas.

The study aimed to identify the most important problems of Islamic finance for small and medium enterprises, as well as the extent to which they meet all requests for funding received by these projects. To achieve the objectives of the study, a descriptive analytical approach was used. A questionnaire was distributed and distributed to the study population of 82 individuals among the officials of the Bank of the Republic. The questionnaire data were analyzed through the SPSS statistical program and using various statistical tests. Analysis of repetitions, arithmetic mean, ratios and standard deviation, (t) per sample.

The study concluded to a set of results, the most important of which are: the inefficiency of Islamic finance formulas on

which Al-Gomhouria Bank relies somewhat limited, as it does not contain formulas other than Murabaha, which makes its role limited for financing SMEs, and that most projects do not have clear policies and deliberate Investment and production and weak experience often among the owners, and the absence of specialized departments of small and medium enterprises in the Libyan banks, especially to provide the support needed by projects in various fields, and the absence of a law or legislation clear and detailed determining the nature of Islamic financial products that put forward, and the lack of centers for training and consulting services at low cost to the owners of small and medium-sized enterprises

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

1. أبوصاع، رمضان أحمد، "دور التمويل المصرفي في تطوير الصناعات الصغيرة"، طرابلس: منشورات دار الأكاديمية الليبية، طرابلس، 2009.
2. أبو الفتوح، نجاح عبد العليم، "الاقتصاد الإسلامي: النظام والنظرية"، عمان: عالم الكتب الحديث، 2011.
3. الخياط، عبدالعزيز، والهادي، أحمد، " أدوات الاستثمار في الفقه الإسلامي"، عمان: منشورات الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2003.
4. الشمري، صادق راشد، "أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية"، عمان: دار اليازوري للنشر، 2008.
5. الفضيلان، جبر محمود، " المعاملات المالية في الشريعة الإسلامية"، عمات: منشورات الأكاديمية العربية، 2004.

6. جواد، نبيل، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة المتوسطة، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2007.
7. عريقات، حربي محمد عقل، سعيد جمعة، "إدارة المصارف الإسلامية"، عمان: دار وائل للنشر، 2012.
8. قحف، منذر. مفهوم التمويل في الاقتصاد الاسلامي تحليل فقهي واقتصاد . جدة: المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب(1991).
9. نبيل، جواد. إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة المتوسطة. بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، (2007).

ثانياً- الرسائل والأبحاث العلمية:

1. أبوصاع، رمضان أحمد، "دور التمويل المصرفي في تطوير الصناعات الصغيرة"، رسالة ماجستير في التمويل والمصارف، الأكاديمية الليبية، طرابلس، 2009.
2. أكاديمية الدراسات العليا "دور سياسة القروض الموجهة في مواجهة تحدي البطالة" دراسة أعدت لصالح أمانة اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتكوين والتشغيل، 2006.
3. غميقة، مفتاح رمضان "المشكلات التمويلية التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي"، رسالة ماجستير في التمويل والمصارف، الأكاديمية الليبية، طرابلس، 2015.
4. الجويفل، محمود سلامة، دور البنوك الاسلامية في تمويل المنشآت الاردنية الصغيرة والمتوسطة الحجم. دراسة ميدانية،(2015).

ثالثاً- الدوريات:

1. المنتدى الاقتصادي العالمي، "تقرير التنافسي العالمي 2012-2013)، سويسرا: منشورات منتدى الاقتصادي العالمي، 2013.
2. قرار رئاسة الوزراء رقم (109) لسنة 1374 و.ر بإنشاء صندوق التشغيل.

رابعاً- المؤتمرات والندوات:

1. أكاديمية الدراسات العليا "دور سياسة القروض الموجهة في مواجهة تحدي البطالة" دراسة أعدت لصالح أمانة اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتكوين والتشغيل2006.

2. جمعة، عبد الهادي كمال، "دور المشروعات الصغيرة في التنمية الاقتصادية ومواجهة مشكلة البطالة في ليبيا"، ورقة علمية أعدت لندوة تنمية القطاع الخاص وفرص الاستثمار من أجل تنمية حقيقية فاعلة، سبها، ليبيا في الفترة من 12-2009/5/13.

خامساً- شبكة المعلومات الدولية:

1. الموقع الإلكتروني لرئاسة الوزراء على الرابط :/2019- www.gpc.gov.ly .

الكلمات المفتاحية/ صيغ التمويل- الصيرفة الإسلامية- التمويل الإسلامي- المشروعات الصغيرة – المشروعات المتوسطة.

Key words / Formulas of financing – Islamic banking – Islamic finance – micro& medium projects.